

من وزير المالية
إلى

السيد المدير العام لبنك

32

الموضوع : حول طرح فوائد القرض السكني
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 22 ديسمبر 2015

لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه مثالا يتعلق باقتناء مسكن من قبل شخصين عن طريق الاشتراك في الملكية تساوي قيمته الجمالية 250.000 دينار تم تمويله من قبل كل منهما كل في حدود منابه وذلك كما يلي:

■ 70% بالنسبة للمالك الأول: أي بما قيمته 175.000 دينار منها 150.000 دينار عن طريق قرض بنكي،

■ 30% بالنسبة للمالك الثاني: أي بما قيمته 75.000 دينار سيدفعها نقدا.

وطلبتم معرفة هل يمكن للمالك الأول الانتفاع بطرح الفوائد المتعلقة بالقرض السكني باعتبار أن قيمة مساهمته في اقتناء المسكن تقل عن 200.000 دينار.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن الانتفاع بطرح الفوائد المتعلقة بالقروض السكنية يقتصر على المساكن التي لا تتعدى قيمة اقتنائها أو كلفة بنائها 200.000 دينار حتى لو تعلق الأمر بالاشتراك في الملكية.

وعليه، وبالرجوع إلى المثال الوارد بمكتوبكم، لا يمكن لأي من مالكي العقار الانتفاع بطرح الفوائد المتعلقة بالقرض السكني باعتبار أن القيمة الجمالية للعقار تفوق الـ 200.000 دينار.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للمراسم

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حسيبة جراد اللواتي